

بلاغ صحفي

صادق مجلس مؤسسة التعاون بين الجماعات "العاصمة" خلال جلسته العادية ليوم الأربعاء 03 مايو 2017 بإجماع أعضائه الحاضرين على مراجعة عقد التدبير المفوض لقطاع توزيع الكهرباء والماء الصالح للشرب والتطهير السائل، الذي يربط مؤسسة العاصمة باعتبارها السلطة المفوضة مع شركة رি�صال.

لقد عرفت هذه المراجعة تعثراً لعدة سنوات، كما شهدت جولات عديدة من المفاوضات بين السلطة المفوضة وشركة رি�صال تحت إشراف وزارة الداخلية، انتهت بالتوصل إلى مشروع اتفاق لتجاوز حالة الجمود واستمرار تأثير استثمارات الشركة المفوض لها، وهو الاتفاق الذي يضمن تحقيق عدد من المكاسب الجديدة لتطوير هذه الخدمة العمومية الحيوية، وتصحيح عدد من الاختلالات التي كانت تحول دون المراقبة الدقيقة والفعالة لهذا المرفق.

ويشتمل العقد المراجع الذي حظي بمصادقة مجلس مؤسسة التعاون بين الجماعات "العاصمة" على مكاسب جديدة همت عدة مستويات:

أولاً: على مستوى التعريفة

- عدم الزيادة في التعريفة حتى نهاية العقد باستثناء الزيادات المقررة من طرف الدولة لصالح المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب التي تتم حسب مبدأ: "لا ربح _ لا خسارة"؛
- حذف مبدأ المراجعة الاقتصادية النصف سنوية للتعرفيات التي كانت تتم في فاتح مارس وفاتح شتنبر من كل سنة إذا تجاوز ارتفاع معامل المراجعة 5%؛

ثانياً: على مستوى الاستثمارات

- حصر مبلغ الاستثمار المتوقع خلال الفترة 2015 - 2028 الذي سيتحمله المفوض له في حد أدنى إلزامي محدد في 4 مليارات درهم وهو ما سيرفع مجموع الاستثمارات التي سيتحملها المفوض له إلى 8 مليارات درهم من بداية العقد (1999) إلى نهايته (2028) عوض 6 مليارات درهم؛
- رفع الحد الأدنى للاستثمارات المستقبلية برسم 2015 - 2028 إلى حوالي 10 مليارات درهم بمساهمة صندوق الأشغال والخواص؛
- حصر متأخرات الاستثمار المحددة في 1 مليار و582 مليون درهم من 2002 إلى 2014، وإعادة برمجة استثمارها، مع تحصين شروط استرجاع المتأخرات بعد السنة الثانية وذلك من خلال اللجوء المباشر إلى الكفالة المالية للمفوض له، الذي سيكون ملزماً بإعادة تكوينها داخل أجل شهر؛
- إعطاء الأولوية للاستثمارات المهيكلة المتعلقة بنظام محاربة تلوث المياه العادمة بسلا وتأمين سلامة التزود بالكهرباء وبناء الصالح للشرب وإزالة النقط السوداء المتعلقة بالفيضانات بمختلف جماعات مدار التدبير المفوض.

ثالثاً: على مستوى الحكامة

- الإصلاح المؤسسي للسلطة المفوضة عبر تمتعها بالشخصية المعنوية القانونية وفقاً لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات، وتعزيز دور لجنة التتبع؛
- اعتماد المراجعة الثلاثية الدورية للعقد عوض المراجعة الخمسية الحالية، مما سيتمكن من مواكبة حاجيات الاستثمار والتحكم في فرضيات التوازن المالي للعقد واحتواء أي انزلاق يمكن أن يؤثر سلباً على السير الجيد للعقد وللمرفق العمومي؛
- التحكم في كلفة المرفق العمومي بوضع حد أعلى لنفقات التسيير التي يتم اعتمادها سواء أثناء المراجعة الثلاثية الدورية أو عند احتساب الفائض السنوي المخصص للاستثمار؛
- تعزيز آليات التتبع والمراقبة ودعم الشفافية بتمكين مصلحة المراقبة من الولوج المباشر لقاعدة المعطيات والتطبيقات المعلوماتية المستعملة من طرف المفوض له، مع دعم الاستقلال المالي للمصلحة عن المفوض له؛
- تحسين جودة الخدمات من خلال إدخال تعديلات على دفاتر التحملات التي تنظم العلاقة بين المفوض له والزبناء.